

تاج العروس من جواهر القاموس

السَّكُوتُ والسَّكُوتُ : خلافُ النُّطْقِ . قال شيخُنا : وفي عِدَّةِ المُنْصَرِفِ تفسيرُ الشَّيْءِ بنفسه لَفْظًا ومعْنًى وهو غيرُ مُتَعَارِفٍ بينَ أَهْلِ اللِّسَانِ ولو فسَّره بالصَّمتِ كما في المصباحِ أو قال : هو معروفٌ لكانَ أَوْلَى . قلتُ : وبما عَيَّرَنا يَنْدَفِعُ الإِيرادُ المذكورُ كما هو ظاهرُ . وقد سَكَتَ يَسْكُتُ سَكْتًا وسُكُوتًا كَالسُّكَّاتِ بالصَّمِّ والسَّكُوتَةُ فاعُولَةٌ من السَّكْتِ . وأَخَذَهُ سَكْتُ وسَكْتَةٌ وسُكَّاتٌ وسَاكُوتَةٌ . ورجلٌ ساكِتٌ وسَكُوتٌ وسَاكُوتٌ . السَّكْتُ : الرجلُ الكثيرُ السَّكُوتِ كَالسَّكْتِيتِ بالكسرِ وياءٍ بينَ نَاءَيْنِ . قال أبو زَيْدٍ : سمِعْتُ رجُلًا من قَيْسٍ يقولُ : هذا رَجُلٌ سَكْتِيتٌ بمعنى السَّكْتِيتِ كَسَكْتَيْنِ . ورجُلٌ سَكْتِيتٌ بَيِّنُ السَّكَاوَةِ والسَّكُوتِ : إذا كان كثيرَ السَّكُوتِ كذلكِ السَّكْتِيتُ والسَّكُوتُ مُصَغَّرًا مُشَدَّدًا ومُخَفَّفًا رواهُما أبو عمرو . والسَّكَاوَةُ والسَّكُوتَةُ يُقَالُ : رَجُلٌ ساكُوتٌ وسَاكُوتَةٌ : إذا كان قليلَ الكلامِ من غيرِ عِيٍّ فَإِذَا تَكَلَّمَ أَحَسَّنَ . قال اللَّيْثُ : يقالُ : سَكَتَ الصَّائِتُ يَسْكُتُ سُكُوتًا : إذا صَمَتَ قال شيخُنا عن بعضِ المُحَقِّقِينَ : إِنَّ السَّكُوتَ هو تَرْكُ الكلامِ مع القُدْرَةِ عليه . قالوا : وبالقيدِ الأخيرِ يُفارقُ الصَّمتَ فَإِنَّ القُدْرَةَ على التَّكَلُّمِ لا تُعْتَبَرُ فيه قاله ابنُ كمالٍ باشا وأصلُّه للرَّاعِبِ الأَصْبَهَانِيٍّ فَإِنَّهُ قال في مُفْرَدَاتِهِ : الصَّمتُ أبلغُ من السَّكُوتِ لأنَّه قد يُستعملُ فيما لا قُوَّةَ له على النُّطْقِ ولذا قيلَ لما لا نُطْقَ له : الصَّامتُ والمُصمَّتُ ؛ والسَّكُوتُ يقالُ لما له نُطْقٌ فيَتَرَكُ استعمالَه . قال شيخُنا : فَإِذَا طَلِقَ الفَيْئُومِيُّ في المصباحِ - كغيرِهِ - أَحَدَهُمَا على الآخرِ من الإِطلاقاتِ اللُّغَوِيَّةِ العامَّةِ . السَّكْتُ : من أَصُولِ الأَلْحَانِ شِبْهُهُ تَنْفُسٌ يُرادُ بذلكِ الفَصْلُ بَيِّنَ نَغَمَتَيْنِ بِرَلا تَنْفُسُ كذا في التَّهْذِيبِ كَالسَّكْتَةِ سَكَتَ يَسْكُتُ سَكُوتًا وَأَسْكَتَ . وقيلَ : تَكَلَّمَ الرَّجُلُ ثم سَكَتَ بغيرِ أَلْفٍ . وَأَسْكَتَ : إذا انْقَطَعَ كلامُهُ فلامٌ يَتَكَلَّمُ ؛ وَأَنشَدَ : .

" قَدَّ رَأَيْتَنِي أَنَّ الكَرِيَّ أَسْكَتَا .

" لو كانَ مَعْنِيًّا بَدَا لَهَيْتًا والسَّكْتَةُ بِالفَتْحِ : داءٌ وهو المشهورُ بينَ الأَطِبَّاءِ . وقد صرَّحَ به الجَوْهَرِيُّ وغيرُهُ . وقال بعضُ أَرْبابِ الحَوَاشِي : هي بالكسرِ ؛ لأنَّه هَيْئَتُهُ . قلتُ : وهو غيرُ صحيحٍ لِمُخَالَفَتِهِ النُّقُولَ . السَّكُوتَةُ

بِالضَّمِّ : مَا أَسْكَتَ بِهِ صَدِيًّا أَوْ غَيْرَهُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِي مَالَهُ
 سَكْتَةٌ لِعِيَالِهِ وَسَكْتَةٌ أَيْ مَا يُطْعِمُهُمْ فَيُسْكِتُهُمْ بِهِ وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْمَصْنُفُ
 بِقَوْلِهِ : وَبَقِيَّةٌ تَبْقَى فِي الْوَعَاءِ أَيْ : مِنَ الطَّعَامِ . السُّكَيْتُ كَالْكُمَيْتِ
 وَقَدْ يُشَدَّدُ فَيَقَالُ : السُّكَّيْتُ وَهُوَ الَّذِي يَجِيءُ آخِرَ خَيْلِ الْحَلَابَةِ مِنْ
 الْعَشْرِ الْمَعْدُودَاتِ وَهُوَ الْفَاشُورُ وَالْفِسْكَلُ أَيْضًا وَمَا جَاءَ بَعْدَهُ لَا يُعْتَدُّ
 بِهِ كَذَا فِي الصَّحَاحِ . وَأَوَّلُهُ الْمُجَلَّى ثُمَّ الْمُصَلَّى ثُمَّ الْمُسَلَّى ثُمَّ التَّالِي
 ثُمَّ الْمُرْتَاحُ فَالْعَاطِفُ فَالْحَظِيُّ فَالْمُؤَمِّلُ فَالطَّيِّمُ . وَفِي اللِّسَانِ : قَالَ
 سَيِّدُوَيْهَ : سُّكَيْتٌ : تَرْخِيمُ سَكَّيْتُ يَعْنِي أَنْ تَصْغِيرَ سَكَّيْتُ إِنْ مَا هُوَ
 سُّكَيْتُ كَيْتٌ فَإِذَا رُخِّمَ حُذِفَتْ زَائِدَتَاهُ . وَسَكَّتَ الْفَرَسُ : جَاءَ سُّكَيْتًا .
 وَرَمَاهُ بِالْأُ بِسَكَّاتَةٍ وَسَكَّاتٍ بضمهما . قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ . قَالَ
 ابْنُ سَيِّدِهِ : وَعِنْدِي أَنْ يُسْكِتُهُ أَوْ بِأَمْرٍ يَسْكُتُ مِنْهُ . وَهُوَ عَلَى سَكَّاتِ
 الْأَمْرِ بِالضَّمِّ : أَيْ مُشْرِفٌ عَلَى قَضَائِهِ . وَكُنْتُ عَلَى سَكَّاتِ هَذِهِ الْحَاجَةِ : أَيْ
 عَلَى شَرْفٍ مِنْ إِدْرَاكِهَا . كَذَا فِي اللِّسَانِ . وَالسُّكَّاتُ بِالضَّمِّ مِنَ الْحَيَّاتِ : مَا
 يَلْدَغُ قَبْلَ أَنْ يُشْعَرَ بِهِ وَهُوَ مَجَازٌ . وَحَيَّةٌ سَكُوتٌ وَسُكَّاتٌ : إِذَا لَمْ
 يَشْعُرْ بِهِ الْمَلْسُوعُ حَتَّى يَلَا سَعَاهُ وَأَنْشُدْ يَذْكُرُ رَجُلًا دَاهِيَةً : .
 فَمَا تَزْدَرِي مَنْ حَيَّةٍ جَبَلِيَّةٍ ... سُكَّاتٍ إِذَا مَا عَصَّ لَيْسَ بِأَدْرَدَا